# وزارة التجارة والصناعة

## قـرار رقم ١٤٥ لسنة ٢٠٢٣

**وزير التجارة والصناعة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية التصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى المجالس السلعية ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تنظيم المجالس التصديرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تشكيل المجالس التصديرية ؛

ولصالح العمل ؛

**قـــــــرر :**

**( المادة الأولى )**

يستمر العمل بالتشكيل الحالى للمجالس التصديرية ، لمدة ستة أشـــهر ، أو لحـــين إعادة التشكيل أيهما أقرب .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المـــصرية ، وعلـــى الجهـــات المختـــصة تنفيـــذه ، ويعمل به اعتبارًا من تاريخ انتهاء العمل بالقرار الـــوزارى رقـــم ٢٢٩ لـــسنة ٢٠٢٠ المشار إليه .

صدر فى ٢٠٢٣/٥/٩

وزير التجارة والصناعة

**المهندس/ أحمد سمير صالح**